

## قرارات

### وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار وزارى رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٩٨

صادر بتاريخ ١٣/١٢/١٩٩٨

### وزير الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم الصناعة وتشجيعها ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الغرف الصناعية ؛  
وعلى قرار وزير الصناعة رقم ١٠١ لسنة ١٩٦٧ فى شأن تحديد الغرف الصناعية ؛  
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المؤرخة ١٩٩٨/١٢/٨ ؛

### قرر:

**مادة أولى -** يستبدل بالبند رقم (٥) من القرار الوزارى رقم ١٠١ لسنة ١٩٦٧

المخاص بغرفة الصناعات المعدنية النص التالى :

### غرفة الصناعات المعدنية :

وتشمل الصناعات المعدنية الأساسية الحديدية وغير الحديدية وكذا صناعة المجوهرات  
والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة وغير الكريمة وتنقية الخامات .

**مادة ثانية -** على رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية تنفيذ هذا القرار ،

ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والثروة المعدنية

مهندس / سليمان رضا